

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل

كان عالماً أو جاهلاً وظاهره ولو علم أن ما حكم به حق والثاني الجاهل فإن كان لم يشاور العلماء نبذ حكمه مطلقاً أيضاً لأن أحکامه كلها باطلة لأنها بالتخمين وإن كان يشاور العلماء تعقبت أحکامه وأمضى منها ما ليس فيه جور ونبذ الآخر والثالث العدل العالم فلا تتعقب أحکامه ولا ينظر فيها إلا أن يرفع أحد قضيته ويذكر أنه حكم فيها بغير الصواب فينظر في تلك القضية وتنقض إن خالفت نصاً قاطعاً أو جلي قياس قال في العمدة وإذا حكم لم يكن له ولا لغيره نقضه إلا أن يحكم بجهل أو يخالف قاطعاً أو يكون جوراً بينما انتهى وقال في المسائل الملقوطة وفي مختصر الواضحة وعلى القاضي إذا أقر بالجور أو ثبت عليه ذلك بالبينة العقوبة الموجعة ويعزل ويشهر ويفضح ولا تجوز ولاته أبداً ولا شهادته وإن أحده توبة وصلحت حالته بما احترم في حكم الله تعالى انتهى فرع اختلف في